وقال أبو سليمان في حديث النبي أنه قال من ظلم شبرا من الأرض طوقه الله من سبع أرضين .

حدثناه ابن الأعرابي وإسماعيل بن محمد الصفار قالا ثنا عبد الله بن أيوب المخرمي ثنا سفيان عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل .

هذا يفسر على وجهين أحدهما أن تخسف به الأرضون السبع فتكون البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق .

والوجه الآخر أن يكون ذلك من طوق التكليف لا من طوق التقليد وهو أن يكلف حملها يوم القيامة .

وقد روي في حديث مرفوع أنه قال من أخذ أرضا بغير حقها كلف أن يحمل تربتها إلى المحشر .

وفي الحديث من الفقه أن من ملك بقعة من الأرض ملك أسفلها كما يملك أعلاها وأن ليس لأحد أن يتخذ سربا تحت أرضه وإن كان لا يتضرر به كما ليس له أن يشرع جناحا أو ظلة في هواء داره وإن كان لا يتضرر به